

## العلاقات الأسرية بالمغرب الأوسط بين التفاعل والتنافر

Title in English; Family relations in the Maghreb between interaction and dissonance



لامية وادي\*

جامعة سطيف 02 - الجزائر

oudilamia@yahoo.fr

تاريخ الارسال: 2020/06/10 تاريخ القبول: 2020/12/13 تاريخ النشر: 2020/12/31



### ملخص:

تعد الأسرة في مجتمع المغرب الأوسط العمود الفقري والركيزة الأساسية له، فهي تعتبر أصغر وحدة في التنظيم الاجتماعي، إلا أنها أول بيئة عملية تتولى تنشئة الفرد عبر مراحلها المختلفة، فالأسرة هي مؤسسة زوجية حيّة و متفاعلة داخليا وخارجيا، تعتمد على العلاقات التي تربط أفراد الأسرة خاصة الرجل و المرأة، فبقدر ما كانت العلاقة بينهما وديّة و متألّفة ، بقدر ما وجدت حواجز أمامها هزت استقرارها و فرقت الشمل ، و في مقابل ذلك وجدت أطرافا حاولوا احتواء تلك المشاكل و العقبات و إعادة استقرار الأسرة.

الكلمات المفتاحية: المغرب الأوسط -العلاقات الأسرية - التفاعل - المشاكل الأسرية.

### Abstract:

The small family in the central Maghreb society is considered as the backbone and the main pillar of it, because it is considered as the

\* المؤلف المراسل

smallest unit of social organization, it is the first practical environment, which undertakes training of the individual through its different stages, the family is a living conjugal institution, reacts internally and externally. It is based on the relationships that unite the married couple and the elements that constitute the small family. So the more this relationship is friendly and harmonious insofar as there are barriers in front of them which have shaken its stability and dispersed the reunion, on the other hand there are parts, which work and queens on its stability and absorb these problems and litigation, in order to overcome the obstacles and problems she had to face.

**key words:** central magrebine, family relations, reactions and family problems

### مقدمة:

تعد الأسرة العمود الفقري و الركيزة الأساسية للمجتمع، فهي أصغر وحدة في التنظيم الاجتماعي، كما أنها أول بيئة تتولى عملية التنشئة الاجتماعية، لذا نجد أن الباحثين في الآونة الأخيرة التفتوا إلى دراسة مجتمعات الغرب الإسلامي، إلا أن الحديث عن الأسرة في حقل الدراسات التاريخية لا يزال حديث عهد، خاصة أمام إدراج قضية الزواج بشكل عام ضمن المسائل العائلية الواقعة خارج دائرة اهتمام المؤرخ، إلا أن كتب الفتاوى و النوازل استطاعت أن تقدم لنا مادة مصدريّة هامة في مدونتها المرتبطة بقضايا الناس و حياتهم اليومية و مشاكلهم الاجتماعية و الاقتصادية والدينية، أعانت الباحثين في فهم ورصد التغيير الذي حدث في تلك المجتمعات .

مما لا شك فيه أن الأسرة بالمغرب الأوسط كانت ضمن المكونات الأساسية للمجتمع، والملاحظ في هذا الأخير أنه كان مجتمعا قبليا، إذ كانت الأسرة المغربية فيه صورة مصغرة لتلك القبيلة، قائمة على نظام هرمي أساسه القوة والنفوذ اللذين يملكهما الأب أو رب الأسرة، ومن ثمة فقد سادتها مجموعة من القيم كالسلطة و التبعية وعدم التكافؤ بين الرجل و المرأة، مما خلق علاقات تفاعل بينهما داخليا وخارجيا ميزها الودّ

والتألف تارة، و تارة أخرى اصطدمت بجواجز هزت استقرارها و فرقت الشمل، من خلال ذلك ارتأينا طرح الإشكاليات التالية: - مجال الأسرة المغربية بين الشريعة و العرف. - إلى أي مدي استطاعت الأسرة في المغرب الأوسط الحفاظ على العائلة وتجاوز العقبات والمشاكل التي واجهتها؟

### 1/- تكوين الأسرة:

خصت الشريعة الإسلامية الزواج بمنزلة رفيعة لعظم هذا العقد و أهميته، فهو يسعى إلى تحصيل المرأة والرجل و الحفاظ على النسل لقوله تعالى: "...و الله جعل لكم من أنفسكم أزواجا و جعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة...<sup>1</sup>، و في الكثير من الأحيان يسعى الزواج إلى الحفاظ على إرث الأسرة خاصة ما تعلق بزواج الأقارب، و قبل أن يتم ذلك جعلت لمقدماته أحكاما خاصة بها، و المغرب الأوسط إحدى الأقطار التي بنيت أسره على هذه الخطوات منها:

#### أ- الخطبة :

تكون وفق اختيارات، فهناك من فضل خصال معينة كالأصل، حسن الخلق وكمال الدين، والملاحظ أنه من العناصر الأساسية التي ميزتها صلة القرابة التي كانت إحدى هذه العناصر، فهي تساعد على تماسك العائلات والحفاظ على الميراث، إضافة إلى إبقاء البنات قريبا من الأهل و البحث عن حسن معاملتهن، كذلك تجنبا للطلاق، فقد أورد الونشريسي عدة نوازل تثبت ذلك<sup>2</sup>، كما اعتمدوا على الجمال و جمال الخلق في اختيار شريكة الحياة، إذ أورد الونشريسي أن هناك من النساء من لم يتزوجن بسبب أخلاقهن<sup>3</sup>. كان جمال الجسم هاجسا لبعض الرجال في الاختيار فهذا عبد الله بن ياسين قيل أنه كان لا يسمع بامرأة حسناء إلا خطبها، نجد أيضا الحسب والمكانة وهذا ما لوحظ خاصة عند الأسر العلمية فعن المازوني أنه جاءه خاطب يطلب ابنة أخيه الثيب و عند سؤاله عن مسألته أجابه أنه قصده القرب و الدخول في زمرتهم<sup>4</sup>، كذلك مصاهرة أبو

عبد الله محمد بن أحمد الشريف الحسيني التلمساني لابنة أبي حمو<sup>5</sup>، في اعتقادهم أن ذلك سيمنح لهم مكانة راقية وكلمة مسموعة في المجتمع .

جرت العادة أن يبعث الابن والده إلى والد البنت و التحدث له في أمر الخطبة، فإن قبل تقدم الوالد مع جماعة من صلحاء القبيلة إلى بيت العروس<sup>6</sup>، وقد تستأذن المرأة في زواجها لكن في الغالب كان يفرض عليها خاصة الفتاة البدوية، والتي كان ينظر إليها نظرة عار عند الخروج عن كلمة أبيها<sup>7</sup>، ولم يتوقف الأمر عند ذلك فقد أجبرت أيضا من طرف أخيها و حتى ابن عمها<sup>8</sup>، وقد يصل الأمر إلى أن يقوم بعقده لابنه أو يقدم صداق نيابة عنه، أو أن يعد شخص ما بتزويجه ابنته وهي صغيرة، و من ذلك ما أورد في نازلة عن صببية قام والدها بتزويجها من ابن أخ له وقبلت عنه جدته الحاضنة، و بقي الحال كذلك إلى أن بلغا و الأب طول المدة يقر بانكاحها له<sup>9</sup>، يبدو أن هذا الأمر لم يتوقف عند الأسر البسيطة حتى ذوي المكانة العلمية فعلت ذلك، فهذا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم التنسي أوصى بأن تزف ابنته لأحمد بن مرزوق وهي في الرابعة و هو لا يتعدى السابعة من عمره، وتم الزواج بعد وفاة والدها<sup>10</sup>

قد يتم تزويج البنت من خاطبة والتي تقوم باختيارهن و اختبارهن، أما في حالة عدم وجود ولي للبنت يتم توجيه إليها شاهدين ليعرضا أمر الخطبة و المهر، و إذا سكتت الفتاة فتلك علامة الرضا فتتم الخطوبة، وهذا ما أوردهالونشريسي عن قصة اليتيمة البكر التي تزوجت برجل حضر منزلها مع شهود و أكلوا طعاما و الزوجة في المنزل حاضرة عالمة غير منكورة<sup>11</sup>، كما أنه قد ترفض اليتيمة الزواج و في هذه الحالة يتم إلغاؤه، إذ وردت نازلة عن يتيمة بكت في خطبتها فامتنع القاضي عن تزويجها<sup>12</sup>.

### ب- الصداق (المهر):

يعد الصداق ركن من أركان الزواج وحق شرعي للمرأة لقوله تعالى: "و أتوا النساء صدقاتهن نحلة..."<sup>13</sup>، كما أن مقداره كان خاضعا للمستوى الاجتماعي والبيئة و المكانة، فمثلا صداق خديجة بنت الفقيه التنسي هو أربعمئة دينار و ثمانين من الذهب و فرس

أمر بما السلطان<sup>14</sup>، وهذا الصداق قد يقدم معجل أو مؤجل إذ يشير الونشريسي أن هناك من زوج ابنته البكر من رجل بمئاتي دينار مائة معجلة و الأخرى مؤجلة بشهود عدول<sup>15</sup>.

في كل الأحوال كان الصداق يخضع لاتفاق الأستران و قد يكون نقدا، عقارا، أو حليا، إذ تشير إحدى النوازل أن رجلا ساق لزوجته جميع ملكه بقريته، و هناك من قدم نصف مالهي الأراضي و الدور و الكرمات و الأشجار من التين و الزيتون<sup>16</sup>، و بعد انتهاء فترة الخطوبة يتم عقد القران في أحد الجوامع أو المساجد على يد قاضي أو صاحب الأنكحة، أما في الأرياف و القرى و الحصون فإمام المسجد هو الذي يتكفل بذلك<sup>17</sup>، أو صلحاء البلد<sup>18</sup>.

### ج- الاحتفال بالزفاف:

جرت العادة أن يقوم أهل العريس بتقدّم لأهل العروس ما يلزم لإقامة الوليمة وقد يكون في تلك الهدية ثورين أو كبشين أو كبش وثور، فقد سئل عن رجل كفل يتيمة فزوجها من رجل شرط عليه ثورين كبيرين، كذلك رجل زوج ابنته البكر فاشترط مع الصداق هدية كبشا وثورا<sup>19</sup>.

أقيمت احتفالات الزفاف بإشعال الشموع و القناديل و استدعاء المغنون<sup>20</sup>، وقد جرت العادة في ذلك اليوم أن تكون العروس في أحلى جمالها، لذا حرصت على جلب ماشطة تقوم بتزيينها<sup>21</sup>.

### 2/- المرأة ودورها الأسري:

يبدو أن الحياة الزوجية تجاذبتها عوامل الانسجام و التلاحم إلى جانب التنافر و التوتر، ففي الأولى سعت المرأة إلى كسب ود زوجها إلى حد المبادرة إلى مساعدته ماديا، فقد وردت إحدى النوازل أن رجل أمتعته زوجته في جميع ما يعلم لها من أملاك و عقار<sup>22</sup>، وهناك من منحت له جزءا من أملاكها لكسب مودته وعشترته<sup>23</sup>، كما أن

البعض منهن أسلفت زوجها نقدها و شورتها<sup>24</sup> وحتى صداقها، إذ وردت نازلة عن امرأة تصدقت بثلاث صداقها لزوجها بعد مكوثها معه ثلاث سنوات<sup>25</sup>، وهناك من ساهمن في شراء السكن العائلي شرط ألا يتزوج عليها<sup>26</sup>.

قامت كذلك الزوجة بممارسة مختلف الأعمال المنزلية من إعداد الطعام إضافة إلى امتهان أعمال النسيج من الصوف بعد غسله ومشطه و غزله<sup>27</sup>، كما كانت تقطع مسافات طويلة جالبة الماء على ظهرها وكذا القيام بأعمال سقي الدواب و جمع الحطب<sup>28</sup> و الطحن، فعن امرأة سنت و كبرت و ضعفت عن جميع الحركات إلا الطحن،... و تطحن ما تطيقه الشابات<sup>29</sup>.

بهذه الأعمال التي مارستها المرأة تكون قد ساهمت في إعالة أسرتها، وهذا ما أكده الدرجيني عن امرأة وجدت في الحرث مع زوجها وهي تنقل التراب على رأسها لإصلاح الجسور<sup>30</sup>، ومن مظاهر الود و اهتمام الزوجة بزوجها العناية به في حالة المرض و العجز، فعن شيخ كبير مسن ضعف به الجسم كان له زوجته تحسن عشرته<sup>31</sup>، كما تحملت مرض الزوج رغم كبره و كف بصره<sup>32</sup>، و أخرى اعتنت بأمر زوجها في كل يوم رغم بعد المسافة بينهما، كما كانت تساهم في رفع المستوى المادي للأسرة فكانت تبيع اللبن والزبدة و النسيج و الدجاج وحتى الهرة<sup>33</sup>، و قد وجد البعض منهن يبعن أو يرهن غزلهن لقضاء حوائجهن، حيث قامت امرأة بتقديم غزل لزوجها طالبة بيعه و شراء أضحية بثمانه<sup>34</sup>، كما اشتغلن قابلات في القرى<sup>35</sup>.

تعد تربية الأبناء أكبر مهمة حملتها الزوجة على عاتقها، إذ نجد أن الأم أحاطت طفلها بالعطف والحنان مهما كان ثقل الحياة وقلما كانت الأم تترك طفلها بعيدا عنها، فتديها كان القربان الوحيد لإسكاته، وإذا تعذر ذلك على الأم حرص الآباء على ضمان الرضاة لأبنائهم، حيث وردت نازلة حول مرض الأم فقام الأب بالبحث عن مرضعة<sup>36</sup>. نتيجة لشدة الارتباط بين الأم وابنها لجأت للحفاظ عليه إلى عدة أمور كالظواهر الغيبية منها استعمال العياشة لدفع العين و حمايته من كل مكروه قد يتعرض له، وكذا اللجوء إلى

المتصوفة و الفقهاء شاكية أمرها، فهذه امرأة توفي زوجها فقدمت عند الشيخ أبو يعقوب في يدها ابنتها الأصغر تدعوه أن يجبر ولدها، كما أنه كان يتم توريث الطفل ممتلكات، الأب غالباً ما يهب جميع ممتلكاته للأصغر سناً من أبنائه<sup>37</sup>، كذلك فعلت الأم إذ هناك من تصدقن بأموالهن لأبنائهن، فعن امرأة حبست دارها لابنتها الصغيرة، و قد يصل الأمر إلى نسب الأولاد إلى الأمهات، و هذا ما نلمسه في أولاد الصوفي أبي يوسف يعقوب الدهماني فهم ينتسبون إلى أمهم أم الباريا المكنى بخرانة<sup>38</sup>، وقد تنازلت الأم عن حقوقها من أجل ابنتها و أهمها إعادة الزواج، لأن ذلك سيهضم حقوقها في الحضانة<sup>39</sup>.

رغم كل ما تسعى الأسرة لتوفيره للطفل إلا أنّ ذلك لم يمنع من ممارسة تجاوزات عليه، إذ نجد أتعان في الأسرة البؤس و الشقاء خاصة في البوادي، إذ تحتّم عليه أن يكون آلة لكسب المال، فأرهق بالأعمال اليومية كاستخراج الماء و السقي و قلب الأرض، كما عانوا أيضاً من المشاكل التي حصلت بين الزوجين كرفض الأب النفقة على ابنه بعد طلاق الزوجة<sup>40</sup>، مما يضطر به للخروج للعمل من أجل العيش، فهذه طفلة تعلمت صنعة من والدتها بعد طلاق والديها و عدم انفاق الوالد عليها<sup>41</sup>، كما عانى أيضاً الأيتام من ذلك، فهذه أرملة كانت تحمل يتيماً إلى البزازين لتعلم حرفة ينتفع بها<sup>42</sup>.

### 3- الخلافات والمشاكل الزوجية:

رغم أن الود و الانسجام طبع العلاقات الزوجية، إلا أنه عكس هذا الجو بعض الانزلاقات في العلاقة بنشوب عدة خلافات من أهم أسبابها نذكر:

- التصرف في مال الزوجة من غير إذنها<sup>43</sup>.
- الزيارة المتكررة و الدائمة لبيت الأهل<sup>44</sup>، و تدخل أهل الزوجة في بيتها<sup>45</sup>.
- كثرة خروج النساء<sup>46</sup>، رغم أن بعضهن رفضن الذهاب لمساعدة الزوج<sup>47</sup>.

- الإخلال بشرط عدم الزواج من إمرة ثانية<sup>48</sup>، و تعدد الزوجات مما سبب مشاكل حول الإرث و تعدد الأبناء<sup>49</sup>.
- التفضيل بين الزوجات<sup>50</sup>
- عدم احترام الزوج برفع الصوت أو الشتم أو غيرها<sup>51</sup>.
- غياب الزوج مدة طويلة دون الإنفاق على الأسرة و حرمان الزوجة ماديا و معنويا<sup>52</sup>.
- كثرة مطالب الزوجات وإرغامه على ما لا طاقة له<sup>53</sup>.
- العجز الجنسي<sup>54</sup>.
- الاختلاف المذهبي بين الرجل و المرأة<sup>55</sup>.
- انعدام وثيقة العقد و حدوث مشاكل في الصداق<sup>56</sup>.
- الزواج المبكر للبنات وسلطة الأب<sup>57</sup>.
- التظاهر بالصلاح والتدين<sup>58</sup>.
- التعدي على الشرف<sup>59</sup>.
- تكليف الزوجة ما لا تطيق من خدمة البيوت و الضيوف<sup>60</sup>.
- رغبة الزوجة عن الانقطاع عن الإنجاب و رفض الزوج<sup>61</sup>.
- حرمان الأم من رؤية أبنائها من زوجها الأول<sup>62</sup>.

#### 4/- صور للخلافات الأسرية:

سنحاول أن نقوم بإعطاء بعض النماذج لمختلف صور الخلافات التي تحصل بين الزوجين لأنه لا يسعوننا أن ندرج كل تلك الصور.

نوع صورة الخلاف	النازلة	المصدر
الاعتداء الجسدي	-ضرب الزوجة والإساءة لها.	المازوني،المصدرالسابق، ج2، ص ص 178-290.

<p>الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 289-290.</p> <p>المازوني، المصدر السابق، ص 433</p> <p>الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 290</p> <p>البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص 421.</p>	<p>- امرأة ضربها زوجها وجرحها على وجه الاعتداء كانت النتيجة وفاتها.</p> <p>- رجل حبس زوجته و صار يضربها لارتدادها عن الإسلام و تمسكها بالدين اليهودي</p> <p>- امرأة وجدت مذبوحة و ليس معها في المنزل غير زوجها</p> <p>- اشتكت امرأة من ضرب زوجها لها و بها آثار الضرب</p>	
<p>المصدر نفسه، ج 2، ص 335-336.</p>	<p>- اشتراط أخ على أخته بالتنازل عن الميراث بعد أن كان قد جهزها أبوها في حياته.</p>	<p>الحرمان من الحقوق</p>

<p>المازوني، المصدر السابق، ج2، 149، الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص87.</p>	<p>-حرمان زوجة الأب من أملاك زوجها المتوفي .</p>	
<p>المازوني، المصدر السابق، ج4 ص24.</p>	<p>-ثيب طلبت الزواج ومنعها أخوها إلا إذا سلمت له ميراثها .</p>	
<p>الونشريسي، المصدر السابق، ج5، ص127</p>	<p>-الخلاف حول الميراث بين الزوجات</p>	
<p>البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص ص46-47.</p>	<p>عمن توفي و ترك زوجة و ابنا و ابنة صغيرة فاستبد بما ترك أبوه...فقامت أخته تطلب موروثها ..</p>	

<p>المازوني، المصدر السابق، ج2، ص215.</p>	<p>أب زوج ابنته البكر و شورها و أشهر أن هذا حقها منه إن مات</p>	
<p>المصدر نفسه، ج2، ص149.</p> <p>المازوني المصدر السابق، ج2، ص 247-249، الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص46، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص271.</p> <p>المازوني، المصدر السابق، ج2، ص ص 176-177</p>	<p>- تعرض المرأة للإكراه على الزواج</p> <p>- هروب المرأة من بيت زوجها و زواجها من آخر .</p> <p>- لما كبرت فتاة خطبها ابن عمها ومات أبوها فمنعتها عنه أمها و بلغه أنها راضية به فاستعان بلصوص لخطفها فهرب بها إلى دوار آخر .</p> <p>- رجل غصب امرأة و</p>	<p>الغصب، الهروب والخطف</p>

<p>المصدر نفسه، ج2، ص126.</p> <p>الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص46</p>	<p>بقيت معه.</p> <p>-هروب المرأة عن زوجها</p>	
<p>الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص50 و ما بعدها، المازوني، المصدر السابق، ج2، ص248 و ما بعدها، البرزي، المصدر السابق، ج2، ص121، و ما بعدها.</p> <p>الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص420.</p> <p>الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص7، المازوني، المصدر السابق، ج2، ص294.</p>	<p>كثرة الحلف بالطلاق</p> <p>-حلف لزوجته بطلاقها ثلاثا ألا تدخل دار أختها و لا تدخل أختها دارا</p> <p>-امرأة طلبت الخلع من زوجها</p>	<p>الطلاق والخلع</p>

<p>البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص 200 ، المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 303.</p> <p>البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص ص 271-305</p> <p>المصدر نفسه، ج 2، ص 200.</p> <p>المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص ص 176-177-308.</p>	<p>-عمن زنى بامرأة و تزوجها...  امرأة هجرت زوجها مع آخر إلى موضع ما  -عن رجل تزوج امرأة و أتت بولد في أقل من 6 أشهر  -هروب الزوجة مع رجل و البقاء معه حتى تلد</p>	<p>ممارسة الدعارة</p>

<p>الونشريسي، المصدر السابق، ج 3 ، ص 139.</p>	<p>- رجل يخلو مع امرأة أخيه و يأكل معها و يحدثها .</p>	
<p>المصدر السابق، ج 2، ص 212 - 213. الونشريسي، المصدر السابق، ج، ص 256.</p>	<p>- عن امرأة طلقت و عدت وتزوجت و أتت بولد أقل من 3 أشهر من يوم العقد من تزوجت بكر فزنت ...</p>	
<p>المصدر نفسه، ج 2، ص ص 350-432-428.</p> <p>المصدر نفسه، ج 3، ص 133.</p>	<p>- رجل تزوج امرأة فوجد لها ثيبيا</p> <p>- من عرض زوجته للفجور</p>	

من خلال الجدول تتضح لنا مجموعة من النقاط أهمها:

- تعدد صور الخلافات الزوجية .
- أغلب المشاكل كانت تقع على عاتق المرأة لأن ميزة المجتمع المغربي كان مجتمعا ذكوريا.
- انتشار الأنكحة الفاسدة كإجبار البنت على الزواج ،عدم كتابة العقد ،تزويج المرأة نفسها دون ولي، زواج المرأة في عدتها، مما أبحر عنه نتائج وخيمة على المجتمع منها إجبار الأم بعد فقدان حق النفقة للتسول .

- معاناة المرأة من تسلط الأهل وحرمانها من حقوقها كانت نتيجته وخيمة على المجتمع، إذ لجأت في الكثير من الأحيان إلى طرق للتخلص من تلك المعاناة كالهروب، وهذا ما نستشفه من قول حسن الوزان أن نساء جبال قسنطينة هربن إلى جبل آخر لعدم رضاهن بأزواجهن<sup>63</sup>

-انتشار الدعارة الذي يمكن إرجاعه إلى انتشار ظاهرة الجهل في الأوساط العامة للمجتمع و قد ترتبت عنه نتائج وخيمة على المجتمع كظهور صور الانحلال الخلقي.

- تعقيب حقوق المرأة المغربية سواء في اختيار شريك حياتها أو حقها في الميراث، خاصة المرأة الريفية التي قد يصل الأمر بها في حالة مطالبتها بالميراث إلى تدخل شيوخ المنطقة، وإعطائها هبة للتنازل عن حقها لبقية الورثة الذكور و إن أصرت يلجأ الإخوة للتصرف بالبيع دون رضاها، لا أنها قد تلجأ للتنازل عن حقها خوفا من انقطاع صلة الرحم بينها وبين أهلها أو قد يكون ذلك إثارا منها .

#### 5/- احتواء الخلافات والمشاكل الأسرية:

حاولت مجموعة من الأطراف التدخل في المشاكل و الخلافات التي قد تحدث في الأسرة لاحتوائها كل حسب درجته، منه ما هو داخل الأسرة كالوسائل التأديبية للزوج، كخصام الزوجة و كذا حرمانها من هدايا كان قد قدمها لها<sup>64</sup>، و منعها من زيارة أهلها<sup>65</sup>، كما استخدم التوبيخ و التأديب<sup>66</sup> من خلال اجتناب الأكل من طعام أعدته<sup>67</sup>، تهديدها بالسفر و الغيبة<sup>68</sup>، أو الزواج<sup>69</sup> أو الحلف الطلاق<sup>70</sup>، وهناك أطراف خارجية تدخلت لحل تلك المشاكل نذكر منهم:

#### \*-الفقهاء و القضاة :

كان لهم دور كبير إذ كان القاضي يبذل جهده لسماع الطرفين المتخاصمين بتحري الأمر بين الزوجين، من خلال ارسال امرأة معروفة عند الناس لمعرفة من المتعدى يورفع الضرر عن المتعدى عليه<sup>71</sup>، بعدها يقوم بإصدار الحكم الذي يختلف باختلاف نوع التجاوز، و

الذي كان في الكثير من الأحيان يصل إلى التفريق بين الزوجين<sup>72</sup>، كما أن القاضي قد يصدر حكم بالسجن في حال تعرضت المرأة للعنف<sup>73</sup>، إضافة إلى هذا الأمر قاموا بعدة اسهامات منها:

- اعتنائهم باليتيم وزواج اليتيمة وكفالتها<sup>74</sup>.
- تأديب مرتكبي الزنا وكشفه وتطبيق الحد عليه كما تنص عليه حدوده<sup>75</sup>.
- نحووا عن نكاح شيوخ الفسق، واعتبروا نكاحهم فاسدا<sup>76</sup>.
- كان لهم دور في قضية اختبار الزوجة في عقيدتها حيث كان جوابهم أن المسلمات يحملن على ظاهرهن من صحة اسلامهن وعقائدهن<sup>77</sup>.

هناك من سعى إلى الإفتاء للناس و إجابتهم على ما أشكل من أمور تخص حياتهم كإنكار تزويج البنت بغير رضاها و اشهارهم أن هذا الزواج باطل<sup>78</sup>، كذلك تحريمهم نشوز الزوجة عن زوجها<sup>79</sup>، كما حاولوا ابراز حق البنت في الميراث و مطالبتها به<sup>80</sup>.

#### \*-الأولياء:

ساهمت هذه الفئة مساهمة فعالة في محاولة توعية الناس باعتبارهم كانوا الأقرب إلى فئات المجتمع، إذ تمثل دورهم في تقديم النصائح والإرشادات بإصلاح ذات البين، مثلما فعل أبو القاسم القرطبي (ت 662هـ/1263م) مع زوج فر من زوجته عندما ولدت بنتا<sup>81</sup>، كذلك مسألة تلميذ أبو مدين شعيب الذي شاطته زوجته فنوى فراقها، و لما أصبح مجلس الشيخ أبي مدين، قال له أمسك عنك زوجتك والتقي الله<sup>82</sup>، و قد يلجأ العرسان إلى الصلحاء بعد العرس قاصدين الدعاء لهما و مباركة حياتها الجديدة<sup>83</sup>.

كما ساهموا أيضا في الجانب المادي عن طريق الصدقة، فهذا الولي أبو الفضل قاسم بن محمد الذي منع وقوع الضرر الذي كان سيلحق بامرأة و ابنتها بعدما خرج عنها زوجها و تركها دون نفقة، وذلك بتصديقه بصرة من الدراهم لينفقها عليهما<sup>84</sup>، كما أنهم استخدموا التوظيف الرمزي للدعاء و الذي جسده بعض الآباء الصوفية الذين سعوا

إلى حماية عرض بناتهم، مثل ما ورد عن أبي الحسن علي بن نصر أنه كان له بنات مستترات فسأل الله أن لا يطلع عليهن أحد فتمن في حياته<sup>85</sup>.

هناك أيضا من لجأ إلى طرق أخرى لتثبيت العلاقة كاستعمال الشعوذة، عن طريق كتابة حرز للأزواج من طرف بعض النساء إذا أحست بالإعراض، وعندما يقبل عليها تكفي شره<sup>86</sup>.

#### خاتمة:

من خلال هذه الدراسة المتواضعة خرجنا بمجموعة استنتاجات يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- حاولت الأسرة المغربية التوفيق والمزج بين تطبيق الشريعة الإسلامية تارة والعرف تارة أخرى في تكوينها للأسرة.

- تجلّى دور المرأة المغربية في الكثير من المواقف، كونها كانت الطباخة و الغسالة، كما أنها ساهمت في الدعم الماديين خلال ممارستها مختلف الأنشطة كالحرث، النسيج و الغزل، و يعد أهم دور قامت به هو تربية الأبناء الذي كان في الكثير من الأحيان عبئا عليها، خاصة عند رفض الزوج الإنفاق عليهم .

- طغيان الدور الأمومي على الأبوي ويظهر ذلك من خلال اهتمام الأم بالأولاد رغم الظروف التي كانت تعيشها، كذلك انتساب الأبناء إلى الأمهات.

- تميزت علاقات الأسرة المغربية في العصر الوسيط بالمد والجزر تحكمت فيها جملة من الأسباب والعوامل كانت صورتها النهائية في الكثير من الأحيان الطلاق أو الخلع كحل حتمي، نتج عنه تأثير سلبي على التنشئة الاجتماعية للأطفال، ويظهر ذلك من خلال ضياعهم عاطفيا ونفسيا.

- ساهمت المرأة بقسط في خلق أجواء التوتر و الخلاف و قد ظهرت في تلك المشاكل الأكثر تضررا مقارنة بالرجل لأنها تعرضت إلى أشكال العنف المادي و المعنوي، تفاوت في درجة حدتها بين الضرب و الحرمان من الحقوق و غيرها.

- برزت عدة جهات ساهمت في إيجاد حلول لهذه الخلافات منها:
- الدور الذي لعبه كل طرف خاصة العلماء والفقهاء، من خلال إبراز الصورة الواضحة للأسرة ودور الزوجين فيها، كما مورست قوانين لردع بعض التصرفات كالضرب والقتل عن طريق السجن.
- تنوع الحضور الإصلاحي للمتصوفة وهو ما أدى إلى إيجاد حلول فورية في احتواء المشاكل باعتبارهم كانوا الأقرب إلى الحياة العامة للمجتمع سواء بتدخلهم المادي أو المعنوي، كتقديم النصح وإصلاح ذات البين.
- انحرفت بعض النسوة إلى طريق آخر للحد من تلك الخلافات و هو طريقاالشعوذة، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على الجهل الذي ميز المجتمع.

### الهوامش:

- 1 - سورة النحل الآية 72.
- 2 - أورد منها العديد من نوازل الطلاق والحالات التي يتم فيها، الونشريسي، المعيار المغرب و الجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية و الأندلس و المغرب نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1981، الجزء الثالث.
- 3 - المصدر نفسه، ص284.
- 4 - المازوني، الدرر الكامنة في نوازل مازونة، تحقيق مختار حساني، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2000، ص152-157.
- 5 - ابن مريم، البستان في ذكر الأولياء و العلماء في تلمسان، المطبعةالتعالبية، الجزائر، 1908، ص165
- 6 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص248.
- 7 - مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية الأحوال الاقتصادية و الثقافية، منشورات الحضارة، ج2، 2009، ص121.
- 8 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص165، ج4، ص314، المازوني، المصدر السابق، ج2، ص217.
- 9 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص90-91.
- 10 - ابن مريم، المصدر السابق، ص ص29-30.
- 11 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص ص30-43-169.

- 12 - المصدر نفسه، ج 3، ص 136.
- 13 - سورة النساء الآية 4.
- 14 - ابن مريم، المصدر السابق، ص 30.
- 15 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 161-164.
- 16 - المصدر نفسه، ص 145-146-411.
- 17 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 111-198.
- 18 - المصدر نفسه، ج 10، ص 102.
- 19 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 43-46.
- 20 - المصدر نفسه، ص 181-251.
- 21 - المصدر نفسه، ج 3، ص 278، ج 11، ص 145.
- 22 - المصدر نفسه، ج 3، ص 243-244.
- 23 - المازوني، المصدر السابق، ج 3، ص 114.
- 24 - الونشريسي، المصدر نفسه، ج 10، ص 437.
- 25 - المازوني، المصدر السابق، ج 4، ص 73.
- 26 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 405.
- 27 - المازوني، المصدر السابق، ج 3، ص 271.
- 28 - المصدر نفسه، ج 2، ص 133.
- 29 - عبد الحق البادسي، المقصد الشريف و المنزغ اللطيف في التعريف بصلحاء الريف، تحقيق سعيد أعراب، المطبعة الملكية الرباط، ط 1993، ج 2، ص 54.
- 30 - الدرجميني، طبقات المشايخ بالمغرب، تح إبراهيم طلاي، الجزائر، 1974، ج 1، ص 65.
- 31 - المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 233.
- 32 - الدرجميني، المصدر السابق، ج 2، ص 419، المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 233، الونشريسي، المصدر السابق، ج 4، ص 91.
- 33 - الدباغ، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تح محمد ماضي، محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة الخانجي بمصر و المكتبة العتيقة بتونس، ج 2، ص 343.
- 34 - ابن الزيات، التشوف إلى رجال التصوف و أخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد التوفيق، منشورات كلية الأداب، الرباط، ط 1997، ج 2، ص 274.
- 35 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 4، ص 54.
- 36 - المصدر نفسه، ج 3، ص 277-278.

- 37 - المازوني، المصدر السابق، ج4 ص153.
- 38 - المصدر نفسه، ج4، ص 272 .
- 39 - المصدر نفسه، ج3، ص 101.
- 40 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص ص 319-320-322، ج4، ص19.
- 41 - المصدر نفسه، ج4، ص10.
- 42 - ابن الزيات، المصدر السابق، ص 459.
- 43 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص 127.
- 44 - المازوني، المصدر السابق، ج2 ص ص 37-38، الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص ص 107-108
- 45 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 100-101.
- 46 - المصدر نفسه، ج3، ص131، ج4، ص418.
- 47 - المصدر نفسه، ج 4 ، ص ص 233-234.
- 48 - الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص ص 97-98-418، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص131.
- 49 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص138، 261، ج5، ص127
- 50 - الونشريسي، المصدر السابق، ج9، ص268، ج 3، ص184، ج5، ص127، المازوني، المصدر السابق، ج2، ص177.
- 51 - المازوني، المصدر السابق، ج2، ص ص 257-258-375-376، ابن الزيات المصدر السابق، ص219.
- 52 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص ص 202-309-313-314-327، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص ص 333-334.
- 53 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص ص 100-119، ج4، ص274، ابن الزيات، المصدر السابق، ص 274.
- 54 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص181، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص306.
- 55 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص ص 276-300-301، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص ص 274-317-318.
- 56 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص203، ج10، ص405، البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص331.
- 57 - الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص90، المازوني، المصدر السابق، ج2، ص114.
- 58 - البرزلي، المصدر السابق، ج2، ص278.
- 59 - الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص ص 72-73
- 60 - المازوني، المصدر السابق، ج2، ص178، الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص303.
- 61 - أبي الحسن اللخمي، فتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي القيرواني، تحقيق حميد بن محمد، دارالمعرفة، المغرب، ص 78.

- 62 - البرزلي، المصدر السابق، ج 4، ص 243
- 63 - حسن الوزان، وصف إفريقيا، نقله إلى العربية محمد حجي، محمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، ط 2، 1983، ج 2، ص 103.
- 64 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص ص 62-64.
- 65 - البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص 143.
- 66 - المصدر نفسه، ص 129.
- 67 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 81.
- 68 - المصدر نفسه، ص 64.
- 69 - البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص 128.
- 70 - وردت عدة نوازل حول قضية الحلف بالطلاق و كيفية معالجتها و هذه البعض منها، البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص ص 132-134-140، الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص 140، ج 4، ص 425، 92، 56-426.
- 71 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص ص 32-33
- 72 - المصدر نفسه.
- 73 - البرزلي، المصدر السابق، ج 2، ص 421، إذ نجد أنه خصص جزء لمسائل الإضرار بالمرأة الجزء 02.
- 74 - المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 116.
- 75 - العقباني، تحفة الناظر و غنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، 1967، ص 316.
- 76 - المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 146.
- 77 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، ص ص 87-88
- 78 - المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 146
- 79 - المصدر نفسه، ص ص 178-179-247-249.
- 80 - المازوني، المصدر السابق، ج 2، ص 215، البرزلي، المصدر السابق، ج 6، ص 47.
- 81 - الغبريني، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق عادل نويهض، منشورات دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط 2، 1979، ص 174.
- 82 - ابن مريم، المصدر السابق، ص 112.
- 83 - إبراهيم القادري بوتشيش، المغرب و الأندلس في عصر المرابطين المجتمع والذهنيات الأولياء، دار الطليعة بيروت، 1993، ص ص 31-33
- 84 - الغبريني، المصدر السابق، ص 173.
- 85 - المصدر نفسه، ص 138.

<sup>86</sup> - البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص230.